بين الشرط وجوابه وهو كقول الشاعر

فاما تريني قد حللت ومن تكن غرضا لاطراف الاسنة نحل

فلرب ابلج مثل بعلك بادن صخم علي طهر الجواد مهيل

وقيل الجواب محذوف اي فافعلوا ما شئتم وقرا العامة فاجمعوا امركم من اجمع بهمزة القطع يقال اجمع في المعاني وجمع في الاعيان فيقال اجمعت امري وجمعت الجيش هذا هو الاكثر قال الحارث بن حلزة

اجمعوا امرهم بليل فلما اصبحوا اصبحت لهم ضوضاء

وقال آخر

يا ليت شعري والمنى لا ينفع هل اغدون يوما وامري مجمع

وقيل اجمع متعد بنفسه او بحرف جر ثم حذف فاتسع فقال ابو البقاء من قولك اجمعت على الامر اذا عزمت عليه الا انه حذف حرف الجر فوصل اليه الفعل وقيل هو متعد بنفسه في الاصل وانشد قول الحارث وقال ابو قبيد السدوسي اجمعت الامر افصح من اجمعت عليه وقال ابو الهيثم اجمع امره جعله مجموعا بعد ما كان متفرقا قال وتفرقته انه يقول مرة افعل كذا ومرة افعل كذا واذا عزم على امر واحد فقد جمعه اي جعله جميعا فهو الاصل في الاجماع ثم صار بمعنى العزم حتى وصل بعلى فقيل اجمعت على الامر اي عزمت عليه والاصل اجمعت الامر وقراه العامة وشركاكم نصبا وفيه اوجه احدها انه معطوف على امركم بتقدير حذف مضاف اي وامر شركائكم لقوله واسال القرية ودل على ذلك ما قدمته من ان اجمع للمعاني والثاني انه عطف عليه من

غير تقدير حذف مضاف اي وامر شركائكم قيل لانه يقال ايضا اجمعت شركاي الثالث انه منصوب باضمار فعل لائق اي واجمعوا شركاكم بوصل الهمزة وقيل تقديره وادعوا وكذلك هي في مصحف ابي وادعوا فاضمر فعلا لائقا لقوله تعالى والذين تبوؤا الدار والايمان اي واعتقدوا الايمان ومثله قول الاخر

فعلفتها تبنا وماء باردا حتى شتت همالة عيناها

اي وسقيتها ماء وكقوله

يا ليت زوجك قد غدا متقلدا سيفا ورمحا

وقول الاخر

اذا ما الغانيات بدرن يوما وزججن الحواجب والعيونا

وقد تقدم ان في هذه الاماكن غير هذا التخريج الرابع انه منصوب معه اي مع شركائكم قال الفارسي وقد نصب الشركاء بواو مع كما قالوا جاء البرد والطيالسة ولم يذكر الزمخشري غير قول ابي علي قال الشيخ وينبغي ان يكون هذا التخريج على انه مفعول معه من الفاعل وهو الضمير في فاجمعوا لا من المفعول الذي هو امركم ودل على الشهير الاستعمالين لانه يقال اجمع الشركاء امرهم ولا يقال جمع الشركاء امرهم الا قليلا قلت يعني انه اذا جعلناه مفعولا معه من الفاعل كان جائزا بلا خلاف ودلك لان من النحويين من اشترط في صحة نصب المفعول معه ان يصلح عطفه على ما قبله فان لم يصلح عطفه لم يصح نصبه مفعولا معه فلو جعلناه من المفعول لم نجز على المشهور اذ لا يصلح عطفه على ما قبله

Copyright King Saud University